بسم الله الرحمن الرحيم

نسخة كتاب ابي يوسف يعقوب بن ابراهيم القاضي
الى هارون الرشيد في الخراج اطال الله بقاء امير المؤمنين وادام
الاعزاز في تمام من النعمة ودوام من الكرامة وجعل ما انعم
عليه موصولا بنعيم الاخرة الذي لا ينفد ولا يزول وموافقة
للنبي محمد صلى الله عليه وسلم ان امير المؤمنين سألني ان اضع
كتابا جامعا يعمل به في جباية الخراج والعشر والصدقات
والجوالي وغير ذلك مما يجب عليه النظر فيه والعمل به وانما اراد
بذلك دفع الظلم عن الرعية والصلاح لامرهم فوفق الله
امير المؤمنين وسدده واعانه على ما تولى من ذلك وسلمه
مما يخاف ويحذر وان ابتي ما سألني مما يزيد العمل به واقتدر
اشرحه وقد فسرت ذلك وشرحته يا امير المؤمنين ان الله ولي
الحمد قد قلدك امرا عظيما ثوابه اعظم الثواب وعقابه اشد العقاب
قلدك امر هذه الامة فاصبحت وامسيت وانت تبني لخلق كثير
استرعاهم وائتمنك عليهم وابتلاك بهم وولاك امرهم وليس
يثبت البنيان اذا اسس على غير التقوى ان يأتيه الله من
القواعد فيهدمه على من بنى واعان عليه فلا تضيعن ما قلدك
الله من امر هذه الرعية فان القوة باذن الله في العمل
ان لا تؤخر عمل اليوم الى غد فانك اذا فعلت ذلك تضعف
اضعت وان الاجل دون الامل فبادر الاجل بالعمل
فانه لا عمل بعد الاجل وان الرعاة مودون الى ربهم ما يؤدي
الراعي الى ربه فاتم لحق فيما ولاك الله وقلدك ولو ساعة
من نهار فان اسعد الرعاة عند الله يوم القيمة راع

بالتقوى صح

وقال ان يوم الفصل كان ميقاتا صح

سعدت به رعيته ولا تزغ فتزغ رعيتك واياك والاثرة والاخذ بالغضب واذا نظرت في امرين احدهما للاخرة
والاخر للدنيا فاختر امر الاخرة على امر الدنيا فان الاخرة تبقى
والدنيا تفنى وكن من خشية الله على حذر واجعل الناس
في امر الله عندك سواء القرب والبعد ولا تخف في الله
لومة لائم واحذر فان الحذر بالقلب وليس باللسان واتق
الله فانما المتقوى من يتوقى الله يقينه واعمل لاجل تصير
وبسبيل مسلوك وطريق ماخوذ وعمل محفوظ ومنهل مورود فان
ذلك المورد الحق والموقف الاعظم الذي تطير فيه القلوب
وتنقطع فيه الحجج لقوة ملك قهرهم بجبروته وظلمهم
له داخرون بين يديه ينتظرون قضاءه ويخافون عقوبته
وكاني بذلك قد كان فكفى بالحشر والنداءة يومئذ في
ذلك الموقف العظيم لمن علم ولمن يعمل يوم تزل
فيه الاقدام وتتغير فيه الالوان ويطول فيه القيام
وينشد فيه الحساب يقول الله تبارك وتعالى في كتابه
وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون وقال
هذا يوم الفصل جمعناكم والاولين وقال
كانهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا الا ساعة من
نهار وقال كانهم يوم يرونها لم يلبثوا الا عشية او ضحاها
فيا لها من حسرة لا يقال ويا لها من ندامة لا تنفع
انما هو اختلاف الليل والنهار اجلا يبليان كل جديد
ويقربان كل بعيد ويأتيان بكل موعود ويجزي الله كل نفس
بما كسبت ان الله سريع الحساب فالله الله فان البقا

ابو حنيفة في الخيل السائمة الصدقة دينار في كل فرس
وروى لنا ذلك عن حماد عن ابراهم وقد يقع
نحو من ذلك عن علي وقد بلغني عن علي ايضا
في حديث اخر يخالف ما روى عنه وير فعه
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال عفوت
من الخيل والرقيق وقد رويا عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما نقله الينا رجال يعرفون انه
قال هات ما وزن لا سق عن الخيل والرقيق من ذلك
ما حدثنا سفيان بن عيينه عن ابي اسحق عن الحرث
عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
هاتوا زكاتكم عن صدقة الخيل والرقيق فاما الابل
والعوامل والبقر العوامل فليس فيها صدقة لم يأخذ
منها معاذ شيئا وهو قول علي والجوامس والبخت
بمنزلة الابل والبقر هي لمعز الشاة وضانها فانما يؤخذ
في الصدقة من الغنم فلا يوخذ الاعلى الثني فصاعدا
ولا يوخذ الصدقة في هرمة ولا عيباء ولا عوراء ولا
ذات عور فاحش ولا فحل الغنم ولا الماخض وهي
الحامل ولا الربا وهي التي معها ولدها تربيه ولا الاكيلة
وهي التي يسمنها صاحب الغنم ليأكلها ولا جذعة
حمادونها فان كانت فوق الجذع دون هذه
الاربع اخذها المصدق وليس لصاحب
الصدقة ان يخبر الغنم فيأخذ من خيارها ولا
يأخذ من شرارها ولا من دونها ولكن يأخذ

من

من وسطها على الستة وما جانبها ولا ينبغي لصاحب
الصدقة ان يجلب الغنم من بلد الى بلد ولا ياخذ
الصدقة من الغنم والابل والبقر حتى يحول عليها الحول فاذا
حال وجب العدد بالصغير وبالكبير وبالسخلة
وان جاءها الراعي على يده يحملها اذا كانت قبل الحول
فانما ما كان من نتاج بعد الحول لم يحتسب به في
السنة الاولى ويحتسب به في السنة الثانية ان
بقي حتى يحول عليه الحول والمعز والضان في الصدقة
سواء فان كان له اربعون حملا فحال عليها الحول
فان ابا حنيفة كان يقول لا شيء فيها واما انا فانا
ارى ان ياخذ المصدق منها واحدا وكذلك العجاجيل
والفصلان في قول ابي حنيفة وقولي وان كانت
له شاة سنة وتسعة وثلثون حملا فحال عليها الحول
كان فيها سنة وكذلك قال ابو حنيفة اذا كان
فيها سن يوخذ الصدقة وجبت فيها الصدقة
وكذلك هذا في الابل والبقر فان هلكت الشاة
بعد الحول فلا شيء فيها على قول ابي حنيفة وقلت
فيها تسعة وثلثون جزء من اربعين جزءا
من حمل فان حال الحول على اربعين بقرة فهلك منها
عشرون قبل ان ياتي المصدق ثم اتى فيها نصف
سنة وان كان انما هلك اقل فحساب ان هلك
ثلث الاربعين بقي فيها ثلثا سنة وان هلك
ربع الاربعين بقي فيها ثلثة ارباع سنة لا يحول

الحنفيه قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم
مجوس اهل هجر على ان ياخذ منهم الجزية فيرتحل
مناكحة نسائهم ولا اكلوذ بارحهم — سماك بن
حرب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن فى الرجل يسبى
الجارية المجوسية او يشتريها قال لا يطاها حتى
تسلم — سعيد عن قتادة عن معاوية
بن قرة قال كان عبد الله يكره وطى الجارية المشركة
مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال اذا سبيت
المجوسيات وعبدة الاوثان عرض عليهن الاسلام
واخبرن عليه ووطين واستخدمن فان ابين
ان يسلمن استخدمن ولم يوطين — مغيره
عن حماد عن ابرهيم فى اليهوديات والنصرانيات
يسبين قال يعرض عليهن الاسلام فان اسلمن
اولم يسلمن وطين واستخدمن واجبرن على
الغسل وهذا احسن ما سمعنا فى ذلك والله
اعلم وان وادع الوالى قوما من اهل الحرب
سبين مسلما على ان يرد عليهم من اتاه منهم
مسلما فلا ينبغى للامام ان يصطلى الوادعة على هذا
ولا يجوز ما فعل واليه من ذلك اذا كان بالمسلمين
قوة عليهم ولا يجوز ان يوادع الوالى قوما من اهل
الحرب اذا كان للمسلمين قوة عليهم فان كان انما
اراد تالفهم بذلك حتى يدخلوا فى الاسلام او فى
الذمة فلا باس ان يوادعهم حتى يستصلح امرهم واذ

حصر

حضر قوم من العدو قوما من المسلمين فى حصن
فخافوا على انفسهم ولم يكن بهم قوة فلا باس بان
يوادعهم ويفتدوا منهم بمال ويشترطوا لهم ان يردوا
من جاء منهم مسلما واذا كان بالمسلمين قوة
عليهم لم يحل ان يعطوا واحدا من هذين الامرين
محمد بن اسحق عن الزهرى ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اراد يوم الخندق ان يفتدى
بثلث ثمار المدينة فاستشار سعد بن معاذ وسعد بن
عبادة فقال فى قد رايت العرب رمتكم عن القوس
واحدة وكالبوكم من كل جانب وقد رايت ان يفتدى
بثلث ثمار المدينة وينكسرهم بذلك الى امر ما فقالا يا رسول
الله قد كنا نحن وهؤلاء على شرك وهم لا يطمعون بهذا
ذلك فى ثمرة الا شراء او قراء فنحن اذ اجاء الله بك
وبالاسلام نعطيهم اموالنا ليس لنا بهذا حاجة فقال
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتم
وذاك ثم الكتاب والله اعلم بالصواب
واليه المرجع والمآب وهذه رسالة ابى
يوسف يعقوب بن ابرهيم
القاضى الى هارون الرشيد
فى الخراج وتدبيره
كتبها الفقير
محمد
الحسن
لـ
١٠٢٦